2 - نا محمد بن الحسين بن محمد بن حاتم ومحمد بن الحسين المقري النقاش قالا نا محمد بن حم بن يوسف الترمذي نا إسماعيل بن بشر البلخي نا عصام بن يوسف Y بهذا الإسناد نحوه الا أنه قال من الوضوء الذي لا يتم الوضوء إلا بهما تفرد به عصام عن بن المبارك ووهم فيه والصواب عن بن جريج عن سليمان بن موسى مرسلا عن النبي A من توضأ فليتمضمض وليستنشق وأحسب عصاما حدث به من حفظه فاختلط عليه فاشتبه بإسناد حديث بن جريج عن سليمان عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي A قال أيما امرأة نكحت بغير أذن وليها فنكاحها باطل وا أعلم